

عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ ^(١) إِلَى قَوْلِهِ إِنْ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ وَقَوْلِهِ وَالْمُطَلَّقاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ، وَلَمْ يَذْكُرِ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَلَأَعَنَةِ ^(٢) مُنْعَةً حِينَ طَلَقَهَا زَوْجَهَا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلْمُتَلَاعِنِينَ حِسَابُكُمْ عَلَى اللَّهِ أَحَدُكُمْ كَذِبٌ لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِي قَالَ لَا مَالَ لَكَ إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا فَهَوِيَ بِمَا امْتَحَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ ^(٣) عَلَيْهَا فَذَلِكَ أَبَعْدُ وَأَبَعْدُ لَكَ مِنْهَا .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ النِّفَقَاتِ

وَفَضْلِ النِّفْقَةِ عَلَى الْأَهْلِ ^(٤) : وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . وَقَالَ الْحَسَنُ : الْعَفْوَ الْفَضْلُ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدَ الْأَنْصَارِيَّ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ فَقُلْتُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ قَالَ اللَّهُ أَنْفِقْ يَا أَبْنَ آدَمَ أَنْفِقْ عَلَيْكَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ السَّاعِي عَلَى الْأَرْزَمَةِ وَالْمَسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ الْقَائِمِ اللَّيْلِ الصَّائِمِ النَّهَارَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ

- (١) أَوْ تَقْرَضُوا مِنْهُنَّ قَرِيضَةً إِلَى قَوْلِهِ بَصِيرٌ
- (٢) فَتَحَ عَيْنِ الْمَلَأَعَنَةِ مِنَ الْفَرْجِ
- (٣) كَذَبًا
- (٤) عَلَى الْأَهْلِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى

عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمُودُنِي وَأَنَا مَرِيضٌ بِمَكَّةَ ، فَقُلْتُ لِي مَالُ أُوصِي بِنَالِي كُلُّهُ ؟ قَالَ لَا ، قُلْتُ فَالْشَّطْرُ (١) ؟ قَالَ لَا ، قُلْتُ فَالْثُلُثُ (٢) ؟ قَالَ الثُّلُثُ وَالثَّانِثُ كَثِيرٌ أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ فِي أَيْدِيهِمْ ، وَتَهُمَا أَنْفَقْتَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ (٣) حَتَّى اللَّقْمَةَ تَرْفَعُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ ، وَلَعَلَّ اللَّهَ يَرْفَعُكَ ، يَنْتَفِعُ بِكَ نَاسٌ ، وَيُضْرِبُ بِكَ آخَرُونَ ،

بابُ وَجُوبِ النَّفَقَةِ عَلَى الْأَهْلِ وَالْعِيَالِ **حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ **حَدَّثَنَا** أَبُو صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا تَرَكَ غَنِيٌّ وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ ، تَقُولُ الْمَرْأَةُ : إِمَّا أَنْ تُطْعِمَنِي ، وَإِمَّا أَنْ تُطَلِّقَنِي ، وَيَقُولُ الْعَبْدُ : أُطْعِمْنِي وَأَسْتَعْمِلْنِي ، وَيَقُولُ الْإِبْنُ : أُطْعِمْنِي إِلَى مَنْ تَدْعُنِي ، فَقَالُوا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا هَذَا مِنْ كَيْسِ أَبِي هُرَيْرَةَ **حَدَّثَنَا** سَمِيدُ بْنُ ذُهَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غَنِيٍّ وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ **بابُ** حَبْسِ نَفَقَةِ الرَّجُلِ قُوتِ سَنَةٍ عَلَى أَهْلِهِ ، وَكَيْفَ نَفَقَاتِ الْعِيَالِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا وَكَيْعُ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ قَالَ لِي مَعْمَرٌ قَالَ لِي الثَّوْرِيُّ هَلْ سَمِعْتَ فِي الرَّجُلِ يَحْتَمُّ لِأَهْلِهِ قُوتِ سَنَتِهِمْ أَوْ بَعْضِ السَّنَةِ قَالَ مَعْمَرٌ قَلِمٌ يَحْضُرُنِي ، ثُمَّ ذَكَرْتُ حَدِيثًا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ ابْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبِيعُ مَخْلَ بِنِي النَّضِيرِ وَيَحْبِسُ لِأَهْلِهِ قُوتِ سَنَتِهِمْ **حَدَّثَنَا** سَمِيدُ بْنُ ذُهَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَّانِ وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ

(١) فَالشَّطْرُ

(٢) فَالثُّلُثُ

(٣) صَدَقَةٌ . كَذَا هُوَ بِالضَّبْطَيْنِ فِي الْيُونَنِيَّةِ

أَبْنِ مُطْعِمٍ ذَكَرَ لِي ذِكْرًا مِنْ حَدِيثِهِ فَأَنْطَلَقْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ
 فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ مَالِكٌ أَنْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى عُمَرَ إِذْ آتَاهُ حَاجِبُهُ يَرْفَا فَقَالَ هَلْ لَكَ
 فِي عُمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدِ يَسْتَأْذِنُونَ : قَالَ نَعَمْ فَأَذِنَ ^(١) لَهُمْ ، قَالَ
 فَدَخَلُوا وَسَلَّمُوا فَجَلَسُوا ، ثُمَّ لَبِثَ يَرْفَا قَلِيلًا ، فَقَالَ لِعُمَرَ هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ ،
 قَالَ نَعَمْ ، فَأَذِنَ لَهُمَا ، فَلَمَّا دَخَلَا سَلَّمَا وَجَسَّاسًا ، فَقَالَ عَبَّاسٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ
 أَقْضِ يَدَيَّ وَبَيْنَ هَذَا ، فَقَالَ الرَّهْطُ عُمَانَ وَأَصْحَابَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْضِ يَدَيْهِمَا
 وَأَرِحْ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخِرِ ، فَقَالَ عُمَرُ : ائْتِدُوا أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِهِ ^(٢) تَقُومُ
 السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا نُورِثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً
 يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ ، قَالَ الرَّهْطُ قَدْ قَالَ ذَلِكَ ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ
 فَقَالَ أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ ؟ قَالَا قَدْ قَالَ ذَلِكَ ،
 قَالَ عُمَرُ فَإِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ ^(٣) خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ فِي
 هَذَا الْمَالِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِ أَحَدًا غَيْرَهُ ، قَالَ اللَّهُ : مَا آفَأَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ ^(٤)
 إِلَى قَوْلِهِ قَدِيرٌ ، فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاللَّهُ مَا اخْتَارَهَا ^(٥)
 دُونَكُمْ ، وَلَا اسْتَأْثَرَ بِهَا عَلَيْكُمْ لَقَدْ أَطْعَمُواهَا وَبَثَّهَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا
 هَذَا الْمَالُ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَدَّتْهُمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ ،
 ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ ، فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلِ مَالِ اللَّهِ ، فَعَمِلَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيَاتِهِ ،
 أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ ^(٦) هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ ؟ قَالُوا نَعَمْ ، قَالَ لِعَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ
 هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ ؟ قَالَا نَعَمْ ، ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ
 اللَّهِ فَخَبَّضَهَا أَبُو بَكْرٍ يَعْمَلُ ^(٧) فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا حِينَئِذٍ
 وَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ تَرْغَمَانِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَذَبًا وَكَذًا ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ فِيهَا صَادِقٌ

(١) فَأَذِنَ

هكذا هو مضبوط في الفرع
 المعتد بفتح الهزرة وكسر
 الدال وفتح النون على أنه فعل
 ماض وبسكون الهزرة وفتح
 الدال وسكون النون على أنه
 فعل أمر

(٢) بآذنه

(٣) كَانَ قَدْ خَصَّ

(٤) مَا أَوْجَعْتُمْ عَلَيْهِ
 مِنْ خَيْلٍ

(٥) مَا اخْتَارَهَا

(٦) أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ

(٧) فَعَمِلَ

بَارِ رَاشِدًا تَابِعَ لِلْحَقِّ ، ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ ، فَقُلْتُ أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 وَأَبِي بَكْرٍ ، فَقَبَضَتْهَا سَدَّتَيْنِ أَعْمَلُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ
 جِئْتُمَانِي وَكَلِمَتُكُمْ وَاحِدَةٌ وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ جِئْتَنِي نَسَأْتِي نَصِيبِكَ مِنْ ابْنِ أُخِيكَ ،
 وَأَتَى هَذَا ^(١) يَسْأَلُنِي نَصِيبَ أُمَّرَاتِهِ مِنْ أَيْبَاهَا ، فَقُلْتُ إِنَّ شِدْتُمَا دَفَعْتُهُ إِلَيْكُمْ عَلَى
 أَنْ عَلَيْكُمْ عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ لَتَعْمَلَانِ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبِمَا عَمِلَ
 بِهِ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ ، وَبِمَا عَمِلْتُ بِهِ فِيهَا مُنْذُ وُلِّيْتُمَا ، وَإِلَّا فَلَا تُكَلِّمَانِي فِيهَا وَقُلْتُمَا
 أُدْفَعُهَا إِلَيْنَا بِذَلِكَ ، فَدَفَعْتُمَا إِلَيْكُمْ بِذَلِكَ أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ دَفَعْتُمَا إِلَيْهِمَا بِذَلِكَ
 فَقَالَ الرَّهْطُ نَعَمْ قَالَ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ دَفَعْتُمَا إِلَيْكُمْ
 بِذَلِكَ ، قَالَا نَعَمْ ، قَالَ أَفَتَكْتُمِسانِ مِنِّي قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ ، قَوَالِدِي بِأَذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ
 وَالْأَرْضُ لَا أَقْضِي فِيهَا قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَأُدْفَعُهَا
 قَانَا أَكْفِيكُمْهَا ^(٢) **بَابُ** ^(٣) وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ
 كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُرِيمَ الرِّضَاعَةَ إِلَى قَوْلِهِ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ وَقَالَ وَحَمَلُهُ وَفِصَالُهُ
 ثَلَاثُونَ شَهْرًا . وَقَالَ : وَإِنْ تَعَاسَرْتُمْ فَسَرِّضُوا لَهُ أُخْرَى لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ
 وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ إِلَى قَوْلِهِ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ، وَقَالَ يُونُسُ عَنِ الرَّهْرِيِّ نَهَى اللَّهُ
 أَنْ يُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَذَلِكَ أَنْ تَقُولَ الْوَالِدَةُ لَسْتُ مُرْضِعَتَهُ وَهِيَ أُمَّتٌ لَهُ غِذَاءٌ
 وَأَشْفَقُ عَلَيْهِ وَأَرْفُقُ بِهِ مِنْ غَيْرِهَا ، فَلَيْسَ لَهَا أَنْ تَأْتِيَ بَعْدَ أَنْ يُعْطِيَهَا مِنْ نَفْسِهِ
 مَا جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَلَيْسَ الْمَوْلُودُ لَهُ أَنْ يُضَارَّ بِوَلَدِهِ وَالِدَتَهُ ، فَيَمْنَعَهَا أَنْ تُرْضِعَهُ
 ضَرَارًا لَهَا إِلَى غَيْرِهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَسْتَرْضِعَا عَنْ طَيْبِ نَفْسِ الْوَالِدِ وَالْوَالِدَةِ
 فَإِنْ ^(٤) أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا بَعْدَ أَنْ يَكُونَ
 ذَلِكَ عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ ، فِصَالُهُ فِطَامُهُ ^(٥) **بَابُ** نَفَقَةِ الْمَرْأَةِ إِذَا غَابَ

(١) وان هنا
 (٢) وان

عَنْهَا زَوْجَهَا وَتَفَقَّهَ الْوَلَدِ حَدَّثَنَا أَبُو مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ
 أَبُو شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ (١) عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ جَاءَتْ هِنْدُ (٢) بِنْتُ
 عُتْبَةَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سَفْيَانَ رَجُلٌ مَسِيكٌ ، فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ إِنْ أَطْعَمَ
 مِنَ النَّبِيِّ لَهْ عِيَالَنَا ، قَالَ لَا إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ
 مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا أَنْفَقَتِ
 الْمَرْأَةُ مِنْ كَسْبِ زَوْجِهَا عَنْ (٣) غَيْرِ أَمْرِهِ فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِهِ **بابُ عَمَلِ الْمَرْأَةِ**
 فِي بَيْتِ زَوْجِهَا حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي الْحَكَمُ عَنْ
 أَبِي لَيْلَى حَدَّثَنَا عَلِيُّ أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ تَشْكُو إِلَيْهِ
 مَا تَلْقَى فِي يَدَيْهَا مِنَ الرَّحَى ، وَبَلَمَهَا أَنَّهُ جَاءَهُ رَقِيقٌ فَلَمْ تُصَادِفْهُ ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ
 لِعَائِشَةَ ، فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ قَالَ جَاءَنَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا ، فَذَهَبْنَا نَقُومُ
 فَقَالَ عَلِيُّ مَكَانِكُمْ ، جَاءَ فَمَعَدَّ بَيْنِي وَبَيْنَهَا ، حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ (٤) عَلَى بَطْنِي
 فَقَالَ أَلَا أَدَاكُمْ عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمْ إِذَا أَخَذْتُمْ مَضَاجِعَكُمْ أَوْ أَوْبَيْتُمْ إِلَى فِرَاشِكُمْ
 فَسَبَّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَأُحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَكَبَّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ
 مِنْ خَادِمٍ **بابُ خَادِمِ الْمَرْأَةِ** حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ
 أَبُو أَبِي يَزِيدَ سَمِعَ مُجَاهِدًا سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي
 طَالِبٍ أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا فَقَالَ أَلَا أَخْبَرْتُكَ
 مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْهُ ، تُسَبِّحِينَ اللَّهَ عِنْدَ مَنَامِكِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتُحْمَدِينَ اللَّهَ ثَلَاثًا
 وَثَلَاثِينَ ، وَتُكَبِّرِينَ اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، ثُمَّ قَالَ سُفْيَانُ : إِحْدَاهُنَّ أَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ
 فَمَا تَرَكَتُهَا بَعْدُ قِيلَ وَلَا لَيْسَ صَفِينٌ قَالَ وَلَا لَيْسَ صَفِينٌ **بابُ خِدْمَةِ الرَّجُلِ**
 فِي أَهْلِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ

- (١) عَنْ عَائِشَةَ
- (٢) هِنْدُ
- (٣) مِنْ غَيْرِ
- (٤) قَدَمَيْهِ
- (٥) إِلَى النَّبِيِّ

عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ زَيْدٍ سَأَلَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي
 الْبَيْتِ قَالَتْ كَانَ ^(١) فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ فَإِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ خَرَجَ بِأَبٍ إِذَا لَمْ يَنْفِقِ
 الرَّجُلُ، فَلِلْمَرْأَةِ أَنْ تَأْخُذَ بِغَيْرِ عِلْمِهِ مَا يَكْفِيهَا وَوَلَدَهَا بِالْمَعْرُوفِ **حَدِيثُ** ^(٢)
 مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ هِنْدَ ^(٣) بِنْتَ
 عَثْبَةَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَجِيحٌ، وَلَيْسَ يُعْطِينِي مَا يَكْفِينِي
 وَوَلَدِي إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْهُ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ فَقَالَ خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدَكِ بِالْمَعْرُوفِ
بَابُ حِفْظِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا فِي ذَاتِ يَدِهِ وَالنَّفَقَةِ **حَدِيثُ** عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا
 سُفْيَانٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ وَأَبُو الزَّوَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ خَيْرُ نِسَاءِ رِبِّيْنَ الْأَيْلِ نِسَاءُ قُرَيْشٍ، وَقَالَ الْآخَرُ صَالِحٌ ^(٤)
 نِسَاءُ قُرَيْشٍ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدِهِ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجِهِ فِي ذَاتِ يَدِهِ، وَيُذَكِّرُ
 عَنْ مَعَاوِيَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ كِسْوَةِ الْمَرْأَةِ بِالْمَعْرُوفِ** **حَدِيثُ**
 حَجَّاجِ بْنِ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ
 ابْنَ وَهَبٍ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ آتَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حُلَّةً ^(٥) سِيْرَاءَ فَلَبِسْتُهَا،
 فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ، فَسَقَطَتْهَا بَيْنَ نِسَائِي **بَابُ عَوْنِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا فِي**
وَلَدِهِ **حَدِيثُ** مُسَدَّدُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ هَلَكَ أَبِي وَتَرَكَ سَبْعَ بَنَاتٍ أَوْ نِسْعَ بَنَاتٍ، فَتَزَوَّجْتُ أُمَّرَأَةً ثَيِّبًا،
 فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجْتِ ^(٦) يَا جَابِرُ؟ فَقُلْتُ نَعَمْ، فَقَالَ بِكْرًا ^(٧) أَمْ ثَيِّبًا
 قُلْتُ بَلْ ثَيِّبًا، قَالَ فَهَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ، وَتُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ، قَالَ
 فَقُلْتُ لَهُ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ هَلَكَ، وَتَرَكَ بَنَاتٍ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَجِيبَهُنَّ عِثْلِهِنَّ،
 فَتَزَوَّجْتُ أُمَّرَأَةً تَقُومُ عَلَيْنَ وَتُضَاحِكُنَّ، فَقَالَ بَارَكَ اللَّهُ ^(٨) أَوْ خَيْرًا **بَابُ**

(١) كان يكون في مهنة

(٢) حديثي

(٣) هنداء هي في اليونانية
بالصرف وعنده

(٤) صلح

(٥) حلة سيرة

(٦) أتزوجت


(٧) أباكرا

(٨) بارك الله لك أو
قال خيرا

تَفَقَّهَ الْمُعَسِّرِ عَلَى أَهْلِهِ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا
 ابْنُ شِهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَتَى النَّبِيَّ
 ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ هَلَكْتُ ، قَالَ وَلَمْ ؟ قَالَ وَقَعْتُ عَلَى أَهْلِي فِي رَمَضَانَ ، قَالَ
 فَأَعْتِقْ رَقَبَةً ، قَالَ لَيْسَ عِنْدِي ، قَالَ فَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ، قَالَ لَا أَسْتَطِيعُ ،
 قَالَ فَأَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِينًا ، قَالَ لَا أَجِدُ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ ، فَقَالَ أَيْنَ
 السَّمَائِلُ ؟ قَالَ هَا أَنَا ذَا ، قَالَ تَصَدَّقْ بِهَذَا ، قَالَ عَلَى أَحْوَجَ مِنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
 فَوَاللَّهِ بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا بَيْنَ لَابَتَيْنِ أَهْلُ بَيْتِ أَحْوَجَ مِنَّا ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ
 حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ ، قَالَ فَأَنْتُمْ إِذَا بَابٌ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ ، وَهَلْ عَلَى
 الْمَرْأَةِ مِنْهُ شَيْءٌ ، وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمٌ ، إِلَى قَوْلِهِ صِرَاطٌ
 مُسْتَقِيمٌ **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 زَيْدِ بْنِ أُنَيْسٍ ^(١) أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ لِي مِنْ أَجْرٍ فِي
 بَيْتِ أَبِي سَلَمَةَ أَنْ أَنْفَقَ عَلَيْهِمْ وَلَسْتُ بِتَارِكْتَهُمْ هَكَذَا وَهَكَذَا إِنَّمَا هُمْ بَيْتٌ ، قَالَ
 نَعَمْ لَكَ أَجْرٌ مَا أَنْفَقْتَ عَلَيْهِمْ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ عَنْ هِشَامِ
 ابْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ هِنْدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ
 رَجُلٌ شَحِيحٌ فَهَلْ عَلَى جُنَاحٍ أَنْ أَخَذَ مِنْ مَالِهِ مَا يَكْفِيَنِي وَبَيْتِي قَالَ خَذِي بِالْمَعْرُوفِ
 * ^(٢) قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ تَرَكَ كَلًّا أَوْ ضِيَاعًا قَالِي **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ
 حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتِي بِالرَّجُلِ الْمُتَوَفَّى عَلَيْهِ الدِّينَ ، فَيَسْأَلُ هَلْ تَرَكَ
 لِدِينِهِ فَضْلًا ^(٣) ، فَإِنْ حَدَّثَ أَنَّهُ تَرَكَ وَفَاءً صَلَّى ، وَإِلَّا قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ صَلُّوا عَلَيَّ
 صَاحِبِكُمْ فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْقُتُوبَ ، قَالَ أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، فَمَنْ

(١) بَدَتْ
 (٢) بَابٌ قَوْلِ النَّبِيِّ
 (٣) فَضْلًا

تُوْفِي مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَرَكَ دِينَنَا فَعَلَى قَضَاؤُهُ، وَمَنْ تَرَكَ مَا لَا يَلُورُ ثَمَرَهُ **بَابُ**
 الْمَرَاضِعِ مِنَ الْمَوَالِيَاتِ ^(١) وَغَيْرِهِمْ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ
 عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ ^(٢) أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ
 زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْكِحِ أُخْتِي ابْنَةَ ^(٣) أَبِي سَفْيَانَ قَالَ
 وَتَحْيِيَنَّ ذَلِكَ ^(٤) قُلْتُ نَعَمْ لَسْتُ لَكَ بِمُحَلِيَةٍ، وَأَحَبُّ مِنْ شَارَكَنِي فِي أَخِيْرِ أُخْتِي
 فَقَالَ إِنَّ ^(٥) ذَلِكَ لَا يَحِلُّ لِي فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَوَاللَّهِ إِنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ
 تَنْكِحَ دُرَّةَ ابْنَةَ ^(٦) أَبِي سَلَمَةَ، فَقَالَ ابْنَةُ ^(٧) أُمُّ سَلَمَةَ فَقُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَوَاللَّهِ لَوْ
 لَمْ تَكُنْ زَيْنَبِي فِي حَجْرِي مَا حَلَمْتُ لِي إِنَّهَا ابْنَةُ ^(٨) أُخْتِي مِنَ الرِّضَاعَةِ أَرْضَعَنِي
 وَأَبَا سَلَمَةَ ثَوْبِيَّةُ، فَلَا تَعْرِضْنِ عَلَيَّ بِنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ، وَقَالَ شُعَيْبٌ عَنْ
 الزُّهْرِيِّ قَالَ عُرْوَةُ ثَوْبِيَّةُ أَعْتَقَهَا أَبُو هَلَبٍ.



كتاب الاطعمه

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ، وَقَوْلِهِ ^(٩) كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ
 مَا كَسَبْتُمْ، وَقَوْلِهِ: كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ **حَدَّثَنَا**
 مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَطْعَمُوا الْجَائِعَ، وَعَوَّدُوا الْمَرِيضَ، وَفَكُّوا الْعَانِي
 قَالَ سُفْيَانُ وَالْعَانِي الْأَسِيرُ **حَدَّثَنَا** يُونُسُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَارِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ مَاشِيَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ طَعَامٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ
 حَتَّى يُبْضَ وَعَنْ أَبِي حَارِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ ابْنَ جَهْدٍ شَدِيدٌ، فَلَقِيَتْهُ عُمَرُ بْنُ

- (١) مِنَ الْمَوَالِيَاتِ قَالَ الْقِسْطَلَانِيُّ كَذَا فِي الْفُرْعِ كَاصِلُهُ وَالَّذِي فِي مَعْظَمِ الرِّوَايَاتِ مِنَ الْمَوَالِي أَهْ
- (٢) بَدَتْ
- (٣) بَدَتْ
- (٤) قَالَتْ قُلْتُ
- (٥) وَإِنَّ ذَلِكَ
- (٦) بَدَتْ
- (٧) بَدَتْ
- (٨) بَدَتْ
- (٩) أَنْفَقُوا - وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ فِي الوَاقِعَةِ لِلتَّلَاوَةِ